



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٢

بناء على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً إلى أحكام المادة (١٣ / رابعاً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) للأشخاص اطاعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبنية من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٨ لسنة ٢٠٢٠).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلساتها الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٢٠٢٢/١٠/٣٠ ، ما يأتي:
أولاً : رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية لـ(سلطان أسود عبد الله محمد الهمبي) ، اسم الأم : صبحة محمد عطوان ، التولد : ١٩٧٢ ، في ضمن التسلسل (٥٩) الصادر حكم بالافراج عن محكمة تحقيق الحمدانية المرقم بالعدد (٨٧٧) / غلق ٢٠١٨/٣/٧ المؤرخ في ٢٠١٨/٣/٧.

ثانياً : إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص المذكورين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٨ لسنة ٢٠٢٠) باستثناء الاسم المذكور في الفقرة (أولاً) المذكور آنفأ.

للمبررات المبنية في كتابي مجلس القضاء الأعلى / محكمة استئناف نينوى الاتحادية / محكمة تحقيق نينوى المرقمين بالعددين (٦٠٠٢) ، و(٧٧٦١) المؤرخين في ٥/٩ و ٦/١٥/٢٠٢٢ .

ثالثاً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٢ .

رابعاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٢/١١/١٣